

رؤى حول الآراء الاجتهادية حول فهم ظواهر القرآن منعزلة عن بيان السنة النبوية في ضوء قواعد الترجيح

أ. أنيس حميد منصور*.

الأكاديمية الليبية فرع الجبل الأخضر. ليبيا

aalsyty824@gmail.com

تاريخ القبول 10 / 10 / 2025 م تاريخ الاستلام 6 / 5 / 2025 م

A look at jurisprudential opinions regarding understanding the phenomena of the Qur'an in isolation from the Sunnah of the Prophet in light of the rules of preference

Anis Hamid Mansour – Libyan Academy, Jabal al-Akhdar Branch

- Research Overview in English:

This research, entitled "A Perspective on Ijtihadi Opinions in Understanding Quranic Phenomena in Isolation from the Prophetic Sunnah in Light of the principles of tarjih", explores a contemporary issue regarding the interpretation of the Holy Quran without reference to the Prophetic Sunnah. The researcher argues that this approach deviates from the traditional methodology upheld by scholars who have historically relied on the Quran, the Sunnah, and the teachings of the Companions and Followers for interpretation. The study employed a descriptive-analytical method, focusing on key concepts such as the Prophetic Sunnah, principles of tarjih, and ijtihadi opinions. It also examines various viewpoints from modernist and enlightenment thinkers, including Arkoun and Jabri, demonstrating how their interpretations conflict with established principles of Quranic exegesis. The findings highlight the risks associated with separating the Quran from the Sunnah and underscore the importance of adhering to a rigorous scientific methodology.

The paper concludes with a recommendation to differentiate between valid, accepted ijtihad and rejected ijtihad based on foreign methodologies

الملاخص :

يتناول هذا البحث بعنوان «رؤى حول الآراء الاجتهادية في فهم ظواهر القرآن منعزلة عن السنة النبوية في ضوء قواعد الترجيح» قضية معاصرة تتعلق بمحاولات تفسير القرآن الكريم بعيداً عن السنة النبوية. يوضح الباحث أن هذا الاتجاه يمثل انحرافاً عن المنهج الموروث لأهل العلم الذين اعتمدوا على القرآن، والسنّة، وأقوال الصحابة والتابعين في التفسير. اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي،



وركزت على بيان المفاهيم الأساسية (السنة النبوية، قواعد الترجيح، الآراء الاجتهادية)، ثم ناقشت بعض النماذج من آراء التوبيين والحداثيين (مثل أركون والجابري) مبينة مخالفتها لقواعد التفسير المعتبرة. خلصت النتائج إلى خطورة فصل القرآن عن السنة، وضرورة الالتزام بالمنهج العلمي الأصيل، مع التوصية بالتمييز بين الاجتهد الصحيح المقبول، والاجتهد المردود المبني على مناهج خبيئة.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد الخلق وإمام المرسلين، وخاتم النبىين وقائد الغر المجلين نبينا محمد النبي الأمي الأمين، وعلى آله، وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن ثمة أقوال مستجدة حول تفسير القرآن الكريم بصورة مغايرة عما تناول أهل الإسلام وعلماؤه على مدى التاريخ الإسلامي، حيث تناول أهل العلم كتاب الله تعالى بالتفسیر من خلال ما ورد في القرآن، فكان تفسير القرآن بالقرآن، ومن خلال ما ورد في السنة فكان تفسير القرآن بالسنة، وكذلك من خلال ما ورد عن الصحابة فكان تفسير القرآن بالآثار الموقوفة على الصحابة، لأن الصحابة أهل علم، وشاهدوا مواطن الوحي، وهم عدول بتعديل رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وكذا لأنهم أعلم الأمة بعلوم التنزيل بعد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وكان التفسير كذلك بما ورد عن التابعين من آثار تناولوها عن الصحابة، فكان التفسير بآثار التابعين فهم عصر الخيرية كذلك.

ومن الجدير بالذكر أن علماء الأمة وأئمّة التفسير قد تناولوا القرآن الكريم من خلال الوقوف على ما فيه من جهة **اللفظ والمعنى**، فكانت مصنفات معانى القرآن وغريبه، وإعرابه لتوضيح معانى مفرداته، والوقوف على فوائده ونكاته، كما كانت جهود علماء الشريعة في الوقف على دلائل القرآن الشرعية، لبيان حكمه وأحكامه. ولقد سار علماء الأمة عامة، وأهل التفسير خاصة على ذلك السمت العلمي، حتى ظهرت جهود تناول القرآن من جهاتٍ غير معهودة السبق، وغير معلومة من قبل، وغير موثوقة العهد، فصالوا القرآن عن السنة، وتناولوا المفردة القرآنية بمناهج أعمقت المعانى القرآنية، وخرجت بما أجمعـت عليه الأمة من مناهج التفسير المعتبرة، وأخذـوا يفسرون القرآن بنظريات غربية، وعلوم أجنبية أعمـمية، فضلـوا عن سواء السبيل الذي سار عليه أهل العلم؛ لذا رأـيت أهمـية في دراسة هذه المسـلة وتقـدمـتـ

بهذا العنوان: (رؤى حول الآراء الاجتهادية في فهم ظواهر القرآن منعزلة عن بيان السنة النبوية في ضوء قواعد الترجيح) للإسهام في بيان جانب من تلك الآراء المستجدة حول تفسير القرآن الكريم فالخروج عن الفهم الصحيح للقرآن خرق للهوية الإسلامية عما كانت عليه في صدر الإسلام الأول.

أسباب اختيار الموضوع:

- ما سبق من أهمية هذا الموضوع وجدراته للبحث والدرس.
- المساهمة في الوقوف على جانب من هذه الآراء وقائلها للإشارة دون استقصاء في الإشارة كافية لمعرفة حقيقة تلك الآراء.
- التعريف بهذه الآراء التفسيرية للمعرفة والإعلام للباحث العربي المسلم الجاد فيقوم بالتنبّع والكشف عن عوار هذه المناهج التأويلية المستجدة.

مشكلة البحث:

جاءت هذه الدراسة؛ لتsemهم في البيان والكشف عن الآراء التأويلية والتفسيرية الجديدة، وهي في كتب أشبه بالدرس العلمي غير أنها جمعة بلا طحين، وضياع لمعاني كتاب دين المسلمين؛ فلزم التنبيه، وتحمّل التنويه.

أسئلة البحث :

1. كيف يتم ضبط مفهوم ظواهر القرآن ؟
2. ما علاقة السنة النبوية بفهم القرآن الكريم وتفسيره ؟
3. ما قواعد الترجيح ذات الصلة بالآراء الاجتهادية ؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

4. ضبط مفهوم ظواهر القرآن.
5. بيان علاقة السنة النبوية بفهم القرآن الكريم وتفسيره.
6. قواعد الترجيح ذات الصلة بالآراء الاجتهادية.

منهج البحث:

استخدمت في الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، حيث عرفت بمصطلحات الدراسة من السنة النبوية، وقواعد الترجيح، والآراء الاجتهادية، وذلك بصورة موجزة بغية أن يتصور القارئ علاقة السنة وقواعد أهل العلم بأراء ادعى أصحابها بأنها اجتهادات، وقد قمت بتحليل بعض هذه الآراء في ضوء السنة النبوية وقواعد أهل العلم.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد ومبثثين وخاتمة. المقدمة: فيها أسباب اختيار الموضوع، وأهداف البحث، ومنهجه، وخطته. التمهيد: بيان مصطلحات البحث. المبحث الأول: آراء التنويريين الاجتهادية. المطلب الأول: محمد أركون ورؤيته لوحى القرآن بين مسألة خلق القرآن والنظر الألسينى للقرآن المطلب الثاني: كيف نتعامل مع التراث؟ المطلب الثالث: قصص القرآن عند الجابري بين ضرب المثل والحقائق التاريخية ، والمطلب الرابع: العقلانية ضرورة.، و المبحث الثاني: احترام التنويريين لقواعد الاجتهاد والترجيح. المطلب الأول: رؤية التنويريين لكتاب مغايرة لرؤية أهل العلم كمصدر للدين المطلب الثاني: دعوى قابلية الكتاب للنقد عند التنويريين. المطلب الثالث: فتح باب الاجتهاد بنظريات مستعجمة مستغربة. الخاتمة وفيها: أهم النتائج وأهم التوصيات.

التمهيد - بيان مصطلحات البحث:

السنة النبوية: السنة لغة: من السنّ وهي: الطريقة، يقال: استقام فلان على سنن واحد ويقال: امض على سننك وسننك، أي على وجهك⁽¹⁾ ، السنين والنون أصل واحد مطرد، وهو جريان الشيء واطراده في سهولة، والأصل قولهم سنن الماء على وجهي أَسْنَهْ سَنَّا، إذا أرسلته إرسالا، ثم اشتق منه رجل مسنون الوجه، كأن اللحم قد سُنَّ على وجهه، والحمد لله رب العالمين من ذلك، كأنه قد صُبَّ صَبَّاً ومما اشتق منه السنة، وهي السيرة، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم: سيرته، قال الهذلي:

فَلَا تَجْرِ عَنْ مِنْ سُنَّةِ أَنْتَ سِرْتَهَا فَأَوْلُ رَاضِي سُنَّةً مَنْ يَسِيرُهَا⁽²⁾

وبهذا الإطلاق اللغوي جاءت كلمة السنة في القرآن الكريم، في قوله تعالى: (سُنَّةً مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنْنَتِنَا تَحْوِيلًا) [الإسراء: 77]، وقوله: (وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ) [الكهف: 55]، وفي الحديث المرفوع: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرٌ هَا، وَأَجْرٌ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مَنْ عَيْرَ أَنْ يَنْفَعَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ...»⁽³⁾ ، وفي حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً قال:

«لَتَتَبَعَّنَ سُنَّةً مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شَيْبَرًا بِشَيْبَرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»⁽⁴⁾ ، ما يدل على هذا المعنى؛ لأن العرب تطلق على كل من ابتدأ أمراً عمل به قوم من بعده، بأنه هو الذي سنته.

السنة شرعاً: كما في المواقفات: (ما جاء منقولاً عن النبي -صلى الله عليه وسلم- على الخصوص، مما لم ينص عليه في الكتاب العزيز، بل إنما نص عليه من جهته عليه الصلاة والسلام، كان بياناً لما في الكتاب أولاً⁽⁵⁾)، كما أن السنة في الشرع تطلق (في مقابلة البدعة)⁽⁶⁾

السنة اصطلاحاً: "قول النبي -صلى الله عليه وسلم- و فعله وإقراره على الشيء يقال أو يفعل"⁽⁷⁾ فإذا سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- أحداً من أصحابه يقول شيئاً، أو رأه يفعل شيئاً فأقره عليه، فهو من السنة قطعاً على سبيل التقرير له لأنه مشرع.

والسنة في اصطلاح الفقهاء: "هي كل ما ثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، ولم يكن من باب الفرض ولا الواجب"⁽⁸⁾

2- قواعد الترجيح : القواعد لغة: جمع قاعدة، من الفعل "قَعَدَ يَقْعُدُ قُعُودًا"，واسم الفاعل قاعدة، والجمع قُعُودٌ، وقواعدات، والقاعدة: الأساس تقول: قواعد البيت: أساسه، وقواعد الهدوج: خشبات أربع مفترضات في أسفله، ومن ذلك قوله تعالى: (وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ) [البقرة: 127]، ومنه قوله: (فَاتَّى اللَّهُ بُنْيَانُهُ مِنَ الْقَوَاعِدِ) [النحل: 26]، والمرأة قاعدة، والجمع قواعد، قال - تعالى - : (وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ) [النور: 60]، وقواعد البيت أساسه الذي رفع عليه البناء منه، وتتجدر الإشارة إلى أن من معاني القاعدة الضابط - اصطلاحاً - هو: أمر كلي ينطبق على جميع جزئياته⁽⁹⁾

الترجح لغة: الترجح مصدر الفعل رجح، وأصل فعله رجح (الراء والجيم والراء)، ورجح الشيء بفتحتين يرجح مثلثة، ورجح رجح من باب قعد لغة، والاسم الرُّجْحَانُ إذا زاد وزنه، ويستعمل متعدياً أيضاً، فيقال: رجحه، ورجح الميزان يرجح ويرجح إذا ثقل كفه بالموزون، كما يتعدى بالألف، فيقال: أرجحه، ورجح الشيء بالتنقل فضلته وقويته⁽¹⁰⁾

الترجح اصطلاحاً: تعدد اصطلاحات العلماء حول تعريف الترجح، وعبر كل واحد منهم عن معناه الذي لم يخرج عن المعنى اللغوي، وأهم هذه الاصطلاحات ما يلي:

فقد عرف الإمام السرخسي الحنفي -رحمه الله- الترجح بأنه: عبارة عن زيادة تكون وصفاً لا أصلاً⁽¹¹⁾ ، وعرفه الشريف الجرجاني بأنه: (إثبات مرتبة في أحد الدليلين على الآخر)⁽¹²⁾ ، فيتم الترجح بإثبات هذه المرتبة في أحد الدليلين، وعرفه السيوطي أنه هو: (تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى؛ ليعمل بها)⁽¹³⁾.

3- الآراء الاجتهادية: أقصد بـ: الآراء الاجتهادية : مجموعة الآراء الصادرة عن دعوة تيار التغريب وأذنابهم، مدعين أو داعين إلى أطروحتين قرائية جديدة للقرآن الكريم باجتهداد مستجد. لقد تبنّى هؤلاء مناهج غربية فشلت منهاجيتها في تقديم جديد لبيتها، فانتهجو مناهج غربية عند دراسة التراث الإسلامي، مثل منهاج (الهيرمنيوطقا) كما عند نصر أبو زيد وغيره، أو (المنهج الاجتماعي) كما عند أركون، أو (المنهج النبدي) أو (المنهج التاريخي) كما عند الجابري، أو منهاج (البنيوية)، في ضوء الدراسات اللسانية الحديثة كما عند شحرور، وكل هذه المناهج فشلت في تحقيق نجاح في بيتها الغربية، فلم تنجح إلا في الانسلاخ من هويتها الدينية والإيمانية والثقافية الجادة، فكيف تنجح في بيئتنا العربية؟! وكيف تنجح ولغتها مغایرة اللغة التراث الإسلامي العربي؟! والقرآن أنزل بلسان عربي مبين، وكيف تنجح منهاج تقدم نظرة سيئة للقرآن والسنة والتراث الإسلامي؟! ثم لم نقبلها وهي منهاج غير مضمونة العاقبة فيما تنتج من دلالات غير صحيحة أو مراده؟! وسوف أتناول بعض مقولات هؤلاء بغية تصور رؤيتها والرد عليها.

وحتى تتضح خطورة تلك الآراء الاجتهادية حيث تكسى في صور كلامية براقة، أوضح أزمتها التي تكمن في أمور ثلاثة هي كما يلي: أولاً: أزمة منهاج دعوة الحداثة، والتغريب المنتهجة في بحوثهم مثل: (الهيرمنيوطيقا) حيث تتعلق بالتفسير والترجمة ويطلق عليها (هرمس)⁽¹⁴⁾ ، وهو منهج قرائي تأويلي للنصوص، وأراد بعض الحداثيين تناول هذا المنهج مع القرآن الكريم، ولأجل ذلك يقومون بعملية عزل القرآن عن السنة النبوية.

ثانياً: في خطورة النتائج التي توصلوا إليها بعد عرض أطروحتات ظهرت في مؤلفاتهم وهي عديدة.

ثالثاً: خطورة المسلمات الدافعة لهم على البحث القرآني، فهي مسلمات عقلية محضة تأبى تقديس المقدس، مع صرف فكرة أن القرآن كلام الله تعالى الموحى به إلى النبي - صلى الله عليه وسلم-، وهذا مكمن الخطورة.

المبحث الأول - آراء التوويريين الاجتهادية.

المطلب الأول - محمد أركون ورؤيته لوحى القرآن بين مسألة خلق القرآن والنظر الألزامي للقرآن:

إن محمد أركون (1928-2010م) أحد كتاب العصر، له كتاب: (القرآن الكريم من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني) فيه مقولات داعية لإعادة قراءة الخطاب الديني والخطاب النبوي، حيث أشار في أول كتابه إلى نقطتين فقال:-

أولاً: يجب على القارئ أن يتزود به من تكوين علمي والإحاطة بالأرضية المفهومية الخاصة باللسانيات والسيميانيات الحديثة⁽¹⁵⁾، مع ما يصاحبها من أطر التفكير والنقد الإبستمولوجي⁽¹⁶⁾.

ثانياً: أن يتدرّب القارئ على التمييز بين الاحتجاج والإدراك والتّأويل والتفسير الذي يتم في الإطار المعرفي العقائدي ، وبين التحليل والتفكيك للخطاب الديني فهذا شأنٌ شينٌ مختلفان فتحليل الخطاب الديني أو تفكيكه يتم لا لتشديم معانيه "الصحيحة" وإبطال التفاسير الموروثة بل لإبراز الصفات اللسانية اللغوية وآلات العرض والاستقلال والإقناع والتبلیغ والمقاصد المعنوية الخاصة بما أسمته -يقصد المؤلف نفسه- "الخطاب النبوي"⁽¹⁷⁾، وفي ذلك ما يلي من ردود على فكر أركون:

أولاً: دعوى كفاية علم اللسانيات والسيميان⁽¹⁸⁾، في فهم كتاب الله تعالى هذه الدعوى مقدمة أولى عامة يترتب عليها غيرها، وهي دعوى غير صحيحة؛ لأن القرآن -وإن كان عربي اللسان- قد يحمل على الحقيقة الشرعية أو الحقيقة اللغوية، وقد يحمل على الحقيقة أو المجاز، وغير ذلك، فما ورد في القرآن والسنة قد يحمل على أنه حقيقة شرعية أو على أنه حقيقة لغوية، وهناك مرشحات لمعنى اللفظ العام فشخصه والمطلق فتقيده، والمشكل فتزيله، والمجمل فتبينه وهذا لأن منزلة السنة من القرآن منزلة البيان والتوضيح وهذا خارج عن إطار اللسان والسيميان كما ادعى أركون فكانه يلغى باب الترجيح وغيره من علم الأصول.

ثانياً: يقصد أركون بتناول (الإبستمولوجيا)⁽¹⁹⁾ في تفسير الخطاب النبوي العلم الذي يسعى بصفة عامة في نظرية العلوم إلى العمل على الخروج من دلالة اللفظ المادية إلى رحابة المعاني المتراكمة والغزيرة بغض النظر عن كون المعنى صحيحاً، أو غير صحيح، وسواء أبىته مقاصد القرآن أو لم تؤيد، وسواء مؤيد ومستدل عليه بالسنة والمنطق، أو غير مؤيد ولا مستدل عليه بشيء منها .

ثالثاً: يقصد أركون بمصطلح الخطاب النبوي -وذلك في عنوان كتابه- النصوص المجموعة في كتب العهدين القديم، والجديد، والقرآن المجيد حيث يضعها كلها جمیعاً في سلة واحدة، ولا شك أن هذا جمع بين غير المتماثلين؛ لأن القرآن مصدق لما سبقه

ومهيمن عليه، ولأن القرآن محفوظ بلغته ومعناه بخلاف التوراة والإنجيل فكتبوه الكتاب بأيديهم ثم قالوا: (هُوَ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا هُوَ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ) [آل عمران: 78].

رابعاً: يقصد بقوله (التمييز بين الاحتياج والإدراك والتأويل والتفسير الذي يتم في الإطار المعرفي العقائدي ، وبين التحليل والتفكيك للخطاب الديني) هذه الدعوى لها فروع فهي مترتبة على المقدمة الأولى، وهي تربط بين العقيدة وبين التفسير الذي أطلق عليه : التحليل والتفكيك للخطاب الديني، وهي تقوم بالعمل على الفصل بين العقيدة وبين أدلةها من الكتاب فلماذا نفهم الملائكة على أنها مخلوقات نورانية خلقهم الله - تعالى - ، ولماذا لا تعني الأطباء ؛ لأنه يطلق عليهم ملائكة الرحمة ، لماذا نفهم الجنة على أنها دار النعيم لأهل الإيمان ، ولفظها اللغوي يمكن أن يؤدي إلى معان أخرى ، فالجنة الحديقة ، فكل حديقة هي جنة، كل نعيم أو سعادة يعيشها الإنسان في حياته.

المطلب الثاني - كيف نتعامل مع التراث؟:

تناول هذا العنوان كيف نتعامل مع التراث بالإيراد، وهو جزء مقتبس من أحد مؤلفات الدكتور محمد عابد الجابري كأحد علماء الحادثة، لأسباب منها:-

أولاً: صدمة القارئ من هذا العنوان، حيث يبين الجابري من خلاله موقفه من التراث في علم التفسير فيقول: إننا نحن العرب المعاصرون متخمون بالميافيزيقا في صورتها السيكولوجية، -ويفسر هذا المصطلح بقوله:- "أي بوصفها آراء، ومعتقدات تؤخذ على أنها صحيحة مطلقة مُرَاهنٌ عليها عقلياً تماماً، كما كان الشأن في أوروبا المسيحية في القرون الوسطى" ، فالفرد المثقف العربي المسلم - وأعني الأغلبية- ما زال يعرف عن آخرته، أكثر مما يعرف عن دنياه (20) ويرد على هذا الكلام من خلال ما يلي :

أولاً: أود التوضيح أن هناك تراث نعنيه يختلف تمام الاختلاف عن معنى التراث الذي يقصده الجابري؛ لأن (التراث) عند الجابري يقصد به عموم ما وردنا من الماضي، فلا يفرق بينه جهود العلماء وبين وحي الله للكتاب أو وحي السنة فهما من التراث عنده، أما التراث الذي أقصده فهو خصوص ما وردنا عن أهل العلم السابقين من علوم مختلفة قابلة للصواب والخطأ، فهو جهد بشر غير معصوم، أما وحي الكتاب والسنة فليس شيء من ذلك داخل في مفهوم مصطلح التراث بالمرة لفارق بين الخالق والمخلوق.

ثانياً: معرفة المتفق عن آخرته أكثر من معرفته عن دنياه هذا ليس محل انتقاد إلا في حالة واحدة هي القعود عن واجب من واجبات الحياة الدنيا، ولا يلام المكلف على كفاف وإنما يلام إن ضيع من يقوت.

ثالثاً: إيراد الجابري لكلمة المتفق التي تحمل تمويهاً عن مخطط التيار العلماني العربي من مد إلحادي مقصود؛ لأن كثيراً من المتفقين اليوم لا يعرفون عن الدين إلا اسمه ولا يعرفون إلا مقدار ما يحملون عنه ومنه من شبّهات ينقدونه فيها.

رابعاً: أين الجابري مع دعوته تلك من قول الله تعالى: **{وَابْتَغُ فِيمَا أَتَكَ اللَّهُ الدَّارُ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا}** [القصص: 77]؟ وأين هو من قوله: **{فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ}** [الجمعة: 10]؟، فهذه نصوص الكتاب التي تحمل من التوازن بين طلب الدنيا والسعى للأخرّة، فذلك مقصد مطلوب، وما من نبِيٍّ إلا وقد احترف حرفة اكتسب منها قوته وولده.

خامساً: غير أنه من المطلوب للمسلم أن يفضل الأفضل الباقي على الأدنى الفاني، يقول تعالى: **{وَلِلآخرةٍ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الْأُولَى}** [الضحى: 4]، وجاء في السنة النبوية ما يفسر علاقة المسلم بدنياه وأخرته، ففي حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما - قال: «أَحَدُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَمْنُكِي، فَقَالَ: كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٌ»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ - رضي الله عنهما - يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّاتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ» ⁽²¹⁾، فهذا بيان لما يجب أن يكون عليه المسلم، وهو لا يتنافى مع طلب الحال وعمارة الدنيا، بغية الخلافة الصالحة في الأرض.

سادساً: قوله: (كان الشأن في أوروبا المسيحية في القرون الوسطى) هذه المقوله تحمل دعوى المشابهة بين حال النصارى الأوروبيين في القرون الوسطى بحال المسلمين اليوم، بجامع الضعف والانحدار صحيح من ناحية الحال العام، لكن الخطأ الجسيم الذي يجعلها خطيئة فكرية لدعوته للموازنة والمساواة بين القرآن والأنجيل؛ لأن فهم القساوسة للإنجيل سبب لأحوال أوروبا في قرونها الوسطى أما القرآن الكريم فدعا العلماء للتذير والتفكير والتعقل وهذا ما لم يكن للجابري أن يعترف به.

فأين المقارنة بين ما في أيدي المسلمين من القرآن الذي تولى رب العالمين حفظه من التحرير والتبييل والتغيير، وبين ما في أيدي النصارى من أناجيل غير موثوقة النقل والتداول من عصر إلى عصر، ومن جيل إلى آخر؟ فالمقارنة غير سديدة، ولأن الإيمان بنزول التوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم أصل واجب التسليم، وإن

كانت هي على حالها اليوم غير مقطوع بوجيهها؛ لعدم وثاقة نصوصها اليوم، ولقد أوضحت السنة ذلك، ففي حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «كَانَ أَهْلُ الْكِتَابَ يُقْرَأُونَ التَّوْرَةَ بِالْعَبْرَانِيَّةِ، وَيُقْرَأُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابَ، وَلَا تُكْبِرُوهُمْ، وَفُولُوا: {أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا} {وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ} الْآيَةَ»⁽²²⁾، وفي حديث جابر -رضي الله عنه- مرفوعاً إلى النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابَ عَنْ شَيْءٍ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَقَدْ ضَلُّوا، فَإِنَّكُمْ إِمَّا أَنْ تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ، أَوْ تُكَذِّبُوا بِحَقٍّ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيَا بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ، مَا حَلَّ لَهُ إِلَّا أَنْ يَتَبَعَّنِي»⁽²³⁾

كما قال الجابري في موضع آخر: (إن المكتبة العربية الإسلامية تفتقر إلى تفسير يستفيد من عملية الفهم من جميع التفاسير السابقة، ولكنه يعتمد ترتيب النزول)⁽²⁴⁾، وتلك المقوله مخالفة شديد الاختلاف لواقع علم التفسير؛ لما له من مناهج علمية متنوعة بين المنهج الأثري، والمنهج اللغوي، والمنهج الفقهي، والمنهج العقدي، وغيره مع بذل الاجتهاد والرأي الراجح المعتبر في فهم معاني ومقاصد كتاب الله تعالى، وهو كذلك موقف يدعو إلى تناول التفسير للقرآن من ناحية ترتيب نزول السور، وليس الترتيب المصحفي.

وتلك المقوله للجابري مخالفة شديد الاختلاف لما كان من عرضة النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الأخيرة على جبريل -عليه السلام-، كما في حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ مَرَّةً، إِلَّا الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَإِنَّهُ عَرَضَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ مَرَّتَيْنِ»⁽²⁵⁾، وفي حديث سمرة -رضي الله عنه-، قال: «عُرِضَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ثَلَاثَ عَرْضَاتٍ»⁽²⁶⁾، تدل على مخالفة ما أجمع عليه المسلمون سلفاً وخلفاً من لدن الصحابة إلى يومنا هذا؛ لأن الترتيب المصحفي أثر من آثار رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فعلى هذا الترتيب المصحفي كان الجمع البكري، ثم الجمع العثماني الترتيب المصحفي لإجماع الصحابة على ذلك، وعليه كانت فتوى العلماء في مسألة: «قراءة القرآن منكساً»، ومسألة: «تدریس القرآن وتعليمه بعكس ترتيب المصحف»⁽²⁷⁾

المطلب الثالث: قصص القرآن عند الجابري بين ضرب المثل والحقائق التاريخية
المقوله الأولى للجابري: (القصص القرآني هو نوع من ضرب المثل، والمثل لا يضرب لذاته، ولا من أجل ذاته، بل من أجل البيان، من أجل العبرة، من أجل البرهنة

على صحة القضية التي يستشهد فيها بالمثل، وهكذا، فكما يضرب القرآن المثل بـ رجلين أو بـ جنتين من دون تحديد، وكما يجري حواراً بين أهل الجنة وأصحاب النار، والقيامة لم تقم بعد.. إلخ، فـ كذلك الشأن في "قصص الأنبياء"، التي يذكرها إنها للذكر أي للموعظة والعبرة. وهكذا⁽²⁸⁾، وبوضوح قال: (بـ كلـمة وـاحـدة: الغـرض منـ المـثل وـالـقصـص فـيـ القـرـآن غـرض وـاحـد)⁽²⁹⁾

أولاً: قوله (القصص القرآني هو نوع من ضرب المثل) هذا فيه نظر؛ لأن المثل مثلاً، له مفهومه ومجالاته⁽³⁰⁾، وأن القصص قصص له مفهومه ومجالاته⁽³¹⁾، فالـمـثل القرـآنـي جـملـة تحـمـل نوعـاً منـ الحـكـمة، دونـ النـظـر إـلـى الـظـرـف زـمانـاً وـمـكـانـاً وـالـأـشـخـاص، بيـنـما القـصـة فـرـبـما أـشـير لـلـظـرـف وـالـأـشـخـاص وـالـأـحـوالـ.

ثانياً: دعوى (وحدة الغرض بين المثل والقصص) أقول: حتى ولو كانت العبرة والـعـظـة غـاـيـة لـكـلـ مـنـهـمـاـ، فـوـحدـةـ الـغاـيـةـ بـيـنـ الـمـثـلـ وـالـقـصـصـ لـاـ يـؤـديـ إـلـىـ التـدـاخـلـ وـالـتـمـاهـيـ بـيـنـهـمـاـ، فـكـمـ مـنـ مـُـتـحـدـيـ الـهـدـفـ اـخـتـلـفـ فـيـ الـذـاـتـ وـالـكـيـنـوـنـةـ، فـالـمـلـكـ وـالـإـنـسـانـ الـمـوـحـدـ كـلـاهـمـاـ يـعـبـدـ اللهـ تـعـالـىـ، وـهـذـاـ مـلـكـ مـخـلـوقـ مـنـ نـورـ لـاـ يـُـرـىـ، وـهـذـاـ مـخـلـوقـ مـنـ طـيـنـ، وـعـلـيـهـ فـلـاـ تـدـلـ وـحدـةـ الـغاـيـةـ عـلـىـ اـتـحـادـ الـذـاـتـ بـيـنـ الـمـثـلـ وـبـيـنـ الـقـرـآنـ.

ثالثاً: التـوـعـ بـيـنـ أـغـرـاضـ الـمـثـلـ وـالـقـصـةـ فـأـوضـحـ الـجـابـرـيـ بـأـنـ مـنـ أـغـرـاضـ الـمـثـلـ (الـبـيـانـ/ـالـعـبـرـةـ/ـالـبـرـهـنـةـ)، وـأـنـ مـنـ أـغـرـاضـ الـقـصـصـ (ـالـمـوـعـظـةـ وـالـعـبـرـةـ) فـاـتـقـفـاـ فـيـ (ـالـعـبـرـةـ)، وـإـنـ اـسـتـقـلـتـ الـقـصـةـ بـ:ـ الـمـوـعـظـةـ، وـإـسـتـقـلـ الـمـثـلـ بـ:ـ الـبـرـهـنـةـ وـالـبـيـانـ، فـدـلـالـةـ هـذـاـ أـنـ الـاـتـفـاقـ بـيـنـهـمـاـ فـيـ غـرـضـ لـاـ يـعـنـيـ دـوـامـ هـذـاـ الـاـتـفـاقـ، وـأـنـ مـسـأـلـةـ الـاـتـفـاقـ بـيـنـهـمـاـ يـأـبـاهـ مـفـهـومـ الـمـصـطـلـحـ وـالـغـرـضـ مـعـاـ.

المـقولـةـ الثـانـيـةـ لـلـجـابـرـيـ:ـ (ـالـاـقـتـصـارـ عـلـىـ الـمـادـةـ الـتـيـ يـعـطـيـهـاـ الـقـرـآنـ وـحـدـهـ:ـ لـاـ تـحـاـولـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ بـلـ وـلـاـ تـرـيـدـ أـنـ تـكـمـلـ أـوـ تـفـسـرـ الـقـصـصـ الـقـرـآنـيـ بـمـاـ وـرـدـ فـيـ الـإـسـرـائـيلـيـاتـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ الـنـصـوصـ الـدـينـيـةـ الـيـهـوـدـيـةـ وـالـمـسـيـحـيـةـ أـوـ غـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الـمـورـوـثـ الـقـدـيمـ جـمـلـةـ؛ـ ذـلـكـ لـأـنـ الـهـدـفـ مـنـ قـصـصـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـرـسـلـ فـيـ هـذـهـ الـنـصـوصـ هـوـ حـكـاـيـةـ سـيـرـةـ هـذـاـ النـبـيـ أـوـ ذـاكـ كـسـيـرـةـ حـيـاةـ،ـ نـعـمـ:ـ لـاـ يـخـلـوـ هـذـاـ الـحـكـيـ مـنـ هـدـفـ اـسـتـخـلـاـصـ الـدـرـسـ وـالـعـبـرـةـ هـذـاـ أـكـيدـ،ـ وـلـكـ مـعـ ذـلـكـ تـبـقـيـ السـيـرـةـ الـمـحـكـيـةـ مـقـصـودـ لـذـاتـهـاـ،ـ إـذـ يـنـظـرـ إـلـيـهـاـ كـجـزـءـ مـنـ "ـتـارـيـخـ"ـ هـذـاـ الشـعـبـ أـوـ ذـاكـ،ـ يـجـبـ تـرـسـيـخـهـ فـيـ الـذـاـكـرـةـ،ـ كـمـ هـوـ الشـأنـ فـيـ

ـكـلـ تـارـيـخـ وـطـنـيـ،ـ أـمـاـ الـقـصـصـ الـقـرـآنـيـ فـالـتـفـاصـيلـ الـتـارـيـخـيـةـ لـاـ تـهـمـهـ..ـ⁽³²⁾

أـقـولـ:ـ إـنـ فـصـلـ الـقـرـآنـ عـنـ السـنـةـ هـدـفـ وـاـضـحـ مـنـ هـذـاـ الـدـرـسـ،ـ وـهـوـ هـدـفـ مـخـالـفـ لـإـجـمـاعـ أـهـلـ الـعـلـمـ عـامـةـ،ـ وـأـهـلـ الـتـفـسـيرـ خـاصـةـ،ـ حـيـثـ إـنـ السـنـةـ بـيـانـ لـلـقـرـآنـ،ـ لـقـولـهـ

تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَكَبَّرُونَ} [النحل: 44]، فهذا مقصود قرآني عام، أن النبي ﷺ عليه وسلم - مبين للناس ما نزل من كتاب ربنا، وبعد مماته مبين للناس بما روى الصحابة - رضوان الله عليهم - عنه من سنته، فيجب الرجوع إليها في بيان قصص القرآن وأحكامه الشرعية وغير ذلك.

ومن ناحية أخرى فإن السنة النبوية هي المصدر الثاني لتقسيير القرآن الكريم فكيف نتوقف عن ذلك؟ وما علاقـة الدرس النـقدي بهذا المـنـعـ والـفـصـلـ بـيـنـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ؟ـ إـلاـ أـنـهـ يـقـصـدـ الـفـهـمـ بـالـهـوـىـ وـالـتـشـهـىـ،ـ لـتـشـوـيـهـ الـمـعـانـىـ الـقـرـآنـىـ الصـحـيـحـةـ،ـ وـاسـتـجـلـابـ مـعـاـنـىـ مـحـدـثـةـ مـرـجـوـحـةـ يـسـتـطـقـ بـهـ النـصـ الـقـرـآنـىـ فـيـشـوـهـونـ الـمـعـانـىـ الـرـاجـحـةـ الـتـيـ اـعـتـمـدـهـاـ أـهـلـ الـعـلـمـ بـالـتـقـسـيـرـ.

ثم إنَّه أينَ علاقَةَ أقوالِ النَّبِيِّ فِي بَيَانِ عَلَاقَةِ الْأَمَمِ بِأَنْبِيَائِهِ؟ كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَقُولُ عَلَى الْمُتَبَرِّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ «لَا تُطْرُوْنِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»⁽³³⁾، وَأينَ تَعَقِّبَاتُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى أَفْعَالِ بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَزْوَاجِهِمْ أَوْ أَقْوَامِهِمْ؟ فَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «بَرَحْمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوْدَدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يُقْصَنَ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا»⁽³⁴⁾، وَفِي حَدِيثِهِ كَذَلِكَ قَالَ: «رَحْمُ اللَّهُ أَمْ إِسْمَاعِيلُ، لَوْلَا أَنَّهَا عَجِلَتْ، لَكَانَتْ زَمْرُمْ عَيْنًا مَعِينًا»⁽³⁵⁾، فَهُلْ نَتَرَكُ هَذَا الْكَمَ الْكَبِيرَ مِنْ تَوْضِيْحِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ فِي هَذِهِ الْمَوَاطِنِ أَوْ هِيَ لِتَوْضِيْحِ أَمْرِ ذِي بَالِ، أَوْ حَالِ مُعْتَبِرِ.

المقوله الثالثة للجابري: (لن نهتم هنا بتلك القضية التي شغلت وتشغل الدراسين للقصص القرآني في العصر الحديث والمعاصر أعني بذلك: مسألة تلك العلاقة بين القصص القرآني والحقيقة التاريخية، إن القرآن كما أنه ليس كتاب قصص بالمعنى الأدبي الفني المعاصر، فهو أيضاً ليس كتاب تاريخ، بالمعنى العلمي المعاصر للتاريخ، إنه مرة أخرى كتاب دعوة دينية) (36)

إن عدم اعتبار القصص القرآن قصصاً بالمعنى الأدبي الفني المعاصر، فذلك لسبب أولي ثابت يتمثل في: عجز القاصص والروائي المعاصر من أن يأتي بمثل القصص القرآني، والقرآن يكشف عن الحقائق التاريخية ما لو اتبעהه أهل العلم كل في مجاله العلمي بالبحث والتتبع والاستقصاء وأوتي القدرة على ذلك لاكتشاف العلماء أنهم حقاً

كما أخبر القرآن: {وَمَا أُوتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا} [الإسراء: 85] وصدق الله تعالى إذ يقول: {وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا} [النساء: 87] وقوله: {وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا} [النساء: 22].

المطلب الرابع: العقلانية ضرورة

يطرح الجابري فكرة عامة تحت عنوان العقلانية ضرورة ، وهو يقصد بالعقلانية فيقول: (إذ نطرح قضية "ضرورة الفلسفة" فإن من الأفضل - في نظري- أن نطرحها في إطار تجربة حضارية خاصة، أو تجربة اجتماعية خاصة؛ بعبارة أخرى، لا أفضل الحديث عن ضرورة الفلسفة هكذا بإطلاق، ولكن أفضل أن نقيد الحديث عنها بالوضع العربي الراهن، فإذا طرحتنا القضية على أساس ما هي الظروف؟ وما المعطيات التي تجعل الفلسفة ضرورية في الفكر العربي المعاصر؟، أو في الوضع العربي المعاصر؟ اكتسح الطرح قدرًا أكبر من الوضوح، وصار ممكناً تحديد شروط هذه الضرورة بكيفية أكثر دقة) ⁽³⁷⁾

وهذا يدل على أن مفهوم العقلانية لدى الجابري هو رؤية فلسفية كضرورة حضارية أو اجتماعية يتطلبها الراهن العربي، غير أنه اخترع ضرورة الفلسفة في الجانب النقي من خلال المنهج الإبستمولوجي فقال: (ضرورة العقلانية في تقديرى بالنسبة للوضع العربي الراهن تتجلى وتمثل في الروح النقدية فالمسألة لا تتعلق باستيراد أو بتبني عقلانية ما، بقدر ما يتعلق الأمر بنقد الفكر العربي، نقد العقل العربي بنشر الروح النقدية..) ⁽³⁸⁾ ، والنقد وإن كان مقبولاً لا يرفض، ففي القرآن تفعيل لروح النقد البناء -إن صح التعبير-، فقد انتقد إبراهيم -عليه السلام- أباه، وعاتب الله تعالى نبينا محمداً -صلى الله عليه وسلم- في الحادثة المشهورة في سورة عبس، لكن الواقع أن الجابري يريد نقد عموم مصادر العقل والفكر العربي طبلاً (عقلانية الفكر وعقلنة المجتمع لما نال منه لا الهجوم الذي يستمد منطلقاته وأسسها من الفكر التقليدي في الماضي) ⁽³⁹⁾ ، فرؤيته قائمة على حال المفارقة بين الفكر النقي العقلاني وبين الفكر التقليدي -هكذا سماه- ويريد به الفكر الإسلامي بغض النظر عن كونه فكراً سلفياً أو رسمياً مؤسساً فكلاه في سلة واحدة فكر تقليدي، وهذا يدفعنا إلى سؤال: ما موقفه من الثوابت والمتغيرات ⁽⁴⁰⁾ لثلاث تفسيرات رئيسية، تفسير الثوابت بالقطعيات على مستوى (النص) ⁽⁴¹⁾ ، أو تفسير الثوابت بالأصول، على مستوى المقاصد الكلية الضرورية التي لا فكاك عنها أبداً، أو تفسير الثوابت بالمجمع عليه، على مستوى الاستدلال بـ(الإجماع)؟، وأما تفسير المتغيرات فإنه تارة بالظنيات على مستوى (النص) ⁽⁴²⁾ ، أو بالفروع على مستوى المصالح والمقاصد التحسينية، أو بال مختلف فيه

على مستوى باب الاستدلال⁽⁴³⁾، فحقيقة هذه التفسيرات ترجع إلى معنى واحد، فالثوابت على مستوى في العقيدة لثبوتها بظاهر الكتاب وصحيح السنة. وبناء على ذلك فإن ما أتى به الجابري من ضرورة النقد أقول: إلى أي شيء ينوجه إلى هذه الثوابت بتلك المفاهيم أو إلى المتغيرات؟، وحتى إن توجّه بها إلى المتغيرات فبأي منهج ن כדי يتناول دراساته المتغيرات، ومنها ما هو من الكتاب والسنة المطهرة؟.

وأرى أن فيما ذكر كافية للاستدلال إلى الآراء الاجتهادية لهؤلاء (التنويريين/ الحداثيون/ العلمانيون) كلها واردة في هذه العقليات المركبة بصورة أو بأخرى ورؤيتها حول كتاب الله تعالى.

كما أبین علة وصف هذه الآراء بأنها (اجتهادية)، وإن كانت خارجة عن حيز القبول، فهي مردودة بلا شك؛ وذلك لأن دعوى القوم عن أنفسهم أنهم مجتهدون حيث يقولون: إن باب الاجتهاد مفتوح، ويزعمون أن لهم -هؤلاء الأبعدون- حق في الاجتهاد، وهو من التكليف أقرب للاجتهاد السليم الرشيد، وهذا من الحق الذي أريد به باطل من القول، فإن للاجتهاد شروط ومتطلبات لم تتوفر في أحد منهم بعد فضلاً عن جميعهم

المبحث الثاني - عدم تقييد التنويريين لقواعد الاجتهاد والترجح.

المطلب الأول: رؤية التنويريين لكتاب مغايرة لرؤية أهل العلم كمصدر للدين.

من الضرورة بمكان العمل بقواعد أهل العلم في ترجيح و اختيار أولى الأوجه، عند تفسير القرآن؛ لأنَّه كلام الله العزيز، الذي يعلو ولا يُعلى عليه، فيجب حمله على أفضل وجوه المعاني، ولا يفسر بالهوى والغرض والرأي العقلي المجرد، أو من استنطاق مفردات التراكيب اللغوية الواردة فيه فقط، فشَّمة سنة نبوية يفسر بها القرآن، وهناك أقوال للصحابة والتابعين هم أدرى الخلق علمًا بالقرآن بعد رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

لذا فقد ظهر احترام التنويريين لقواعد الأولية في تفسير كتاب الله تعالى، من خلال ما يلي:-

أولاً: كونهم جعلوا التوراة والإنجيل والزبور والقرآن سواء، كما ذهب الجابري، وأرکون حيث ذهب الأخير إلى تسمية اصطلاحية هي: (الخطاب النبوي).

ثانياً: اعتبروا الكتب السماوية جميعها من منظور أنه (تراث بشري).

ثالثاً: يجب وضعه تحت المناهج العلمية النقدية اللسانية أي: التي تعاملت مع منطق اللسان لأنها من التراث النصي والكلامي واللفظي.

رابعاً: عدم مراعاة كون هذا القرآن هو من كلام رب العالمين، أو أن له دعوى الإعجاز، وحفظ لفظه ومعناه.

ولقد اتضح في الجملة أنهم ليس لهم حجة من دليل، أو برهان أو حتى يقين لمعنى من المعاني فيتناول التفسير بنمط من مناهجهم المستعجمة.

أما رؤية أهل العلم القدامى فهي نفسها رؤية أهل العلم المعاصرىن، وهي أنه (إذا كان عموم القرآن حاضر، ثم قدمنا القياس المختص عليه لزم التقديم بين يدي الله ورسوله)⁽⁴⁴⁾، ففي ذلك ما يدل على أن كل مسلم ومسلمة مطالب بـألا يقدم رأيه على أمر الله تعالى أو نهيه، أو على قول النبي -صلى الله عليه وسلم-، لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- واجب على كل مكلف اتباع فيما أمر ونهى.

لقد بين أهل العلم أنه إذا وجد عموم الكتاب حاصلاً، وبيان السنة في الواقعة ثم لا نحكم به، وإنما حكمنا بالرأي والهوى أو القياس لزم الدخول تحت هذا العموم.

المطلب الثاني- دعوى قابلية الكتاب للنقد عند التوبيرين.

إن دعوى قابلية الكتاب الكريم للنقد خرق للمعلوم من الدين بالضرورة، لأنه كسر لقاعدة (إعجاز القرآن)⁽⁴⁵⁾، ويصدق ذلك تعريف القرآن عند أهل العلم بالتفسير، وهي قضية مفروغ منها بأوجه الإعجاز المتعددة التي بينها وفصلها أهل العلم على مدار تاريخ الأمة في عصورها المختلفة، بأوجه الإعجاز المتعددة، هذه ناحية أولى، ومن ناحية أخرى فقد قال بعض العلماء: (القرآن معجز وكلام النبي غير معجز)⁽⁴⁶⁾، فقد تتبه أهل العلم إلى التفرقة بين كلام الله تعالى وبين كلام رسوله -صلى الله عليه وسلم-، وهذا تدقيق وتحقيق.

فإن سلمنا جدلاً معهم دعوى قابلية القرآن للنقد قلنا لهم: هاتوا بالنقد فلما يلقون بذلوك فلا نسمع إلا كلاماً لا يوزن بالهواء، فالآراء المعروضة تعرى قائلتها من سمة العلم فضلاً عن العقل والفهم والتمييز، لأن لتفسيير القرآن شروط وضوابط أعدها أهل التفسير من لدن الصحابة حتى يومنا هذا .

كما أن انتهاج المناهج المستغربة من السيميائية، أو الإبستمولوجيا، أو المنهج النطوي من خلال تناول نظرية نقد العلوم أو غيرها فإنها لا تصح مع كتاب الله تعالى؛ وذلك لأن القرآن محكم ومتشابه، لقول الله تعالى: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ

مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ فَمَمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَيْغُ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ أَبْتِغَاءُ الْفَنْتَنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ أَمَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ} [آل عمران:7]، فأوضح ربنا أن المحكم يجب العمل بما فيه، وأن المتشابه يجب الإيمان والتصديق به، دون تكليف السؤال أو البحث عنه وإنه مهما اجتهد كل مسلم في تدبر كلام ربه فلن يصل إلى عشر معشار ما في القرآن من معانٍ.

المطلب الثالث- فتح باب الاجتهد بنظريات مستعجمة مستغربة.

إنه مما لا شك فيه أن باب الاجتهد مفتوح لكل مجتهد بصير، ولكن من شروط الاجتهد، ومن القواعد في ذكر تقرير قاعدة من القواعد المرعية والمعتبرة وهي: (ألا يجوز خلو الزَّمَانَ عَنْ مُجْتَهَدٍ) (47)؛ لئلا يلزم عن ذلك (اجتماع الأمة على ترك الاجتهد الذي هو فرض على الكفاية) (48)، وهو من نوع بلا شك فلابد من مجتهد في الدين، لكن هل بهذه المناهج؟ ولا بد من مجتهد ولكن هل كل مدعٍ للاجتهد يصح قوله، أو يقبل زعمه، أو يصح منزعه الذي نزع عنه؟.

ومن القواعد الثابتة أن كل قول جاء بعد النبي -صلى الله عليه وسلم- مخالف لما قال أو أقر فهو من محدثات الأمور فلا يجوز اتباعه، وعلى هذا يحمل ظاهر قوله تعالى: {أَلَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ} [الحجرات:1] ففي المراد: (لا تقولوا حتى يقول)، ولا تأمروا حتى يأمر، ولا تثثروا حتى يفتقي، ولا تقطعوا أمراً حتى يكون هو الذي يحكم فيه ويُمضي، روى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهم: لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة، وروى العوفي عنه قال: ثُهُوا أَنْ يتكلموا بين يدي كلامه. والقول الجامع في معنى الآية: لا تعجلوا بقول ولا فعل قبل أن يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أو يفعل) (49)، وهو مما يدل على أن المقصود القرآني هو حفظ مقام النبوة الشريف حفاظاً على الدين المنيف.

الخاتمة :

وفيها ما يلي:

أهم النتائج:

- ضرورة قراءة كتب القوم، مدعى الاجتهد من (التنويريين/ الحداثيين/ العلمانيين)، مع ضرورة البحث والنظر في آرائهم؛ لأن معالولهم واحدة يهدمون بها ثوابت الإسلام.
- فتح باب الاجتهد وقبول ما صح منه أمر جلي واضح لكن أي اجتهد في إهالة التراب على سنة النبي فضلاً عن إرث الأمة من أهل التفسير قدامى ومحدثين.

– لا تعتبر آراء التنوريين اجتهداداً معتبراً، وإن سميـناه (اجتـهاداً) فـلأنـه جـريـان عـلـى دـعـاوـيـهـمـ وـزـعـمـهـمـ فـيـ أـنـهـمـ أـهـلـ اـجـتـهـادـ.

الوصيات:

- أوصي أهل العلم والدعوة بقراءة القرآن الكريم، وتدبر معانيه.
- أوصي أهل البحث بالتدقيق للفصل بين الاجتهدات المقبولة والمردودة.
- أوصي التنوريين أن يتقووا الله تعالى ويعظموا كتابه كتعظيمهم أنفسهم.

بيان تضارب المصالح

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهوامش :

- (1) الصحاح تاج اللغة، إسماعيل بن حماد الجوهرى أبونصر، (ت: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، ط/4، سنة: 1987م، (5/2138-2139).
- (2) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا الفزويني الرازى، أبوالحسين (ت 395هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، (دون: ط)، سنة: 1399هـ / 1979م، (3/60).
- (3) أخرجه مسلم في صحيحه (2/704) رقم: «1017» كتاب الزكاة، باب: الحث على الصدقة، ولو بشق تمرة، أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار.
- (4) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (9/103) رقم: «7320» كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: (لتبعن سنن من كان قبلكم). واللفظ له، ومسلم في صحيحه (4/2054) رقم: «2669».
- (5) المواقفات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت 790هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار ابن عفان، ط/1، سنة: 1417هـ / 1997م، (4/289-290).
- (6) المرجع السابق، (4/290).
- (7) الشرح الكبير لمختصر الأصول من علم الأصول، محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد الطيف المنياوي، الناشر: المكتبة الشاملة، مصر، ط/1، سنة: 1432هـ / 2011م، (ص375).
- (8) السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها، محمد بن عبد الله باجماعن، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، (دون: ط، ت)، (ص10).
- (9) ينظر: الصحاح تاج اللغة، إسماعيل الجوهرى، (2/525)، وجمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت 321هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، ط/1، سنة: 1987م، (2/661)، ولسان العرب، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت: 711هـ)، الناشر، دار صادر بيروت، ط/3، سنة:

- (3) 358-1414هـ، وينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي أبوالعباس، (ت: 770هـ)، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، (دون: ط، ت، 2/510)، وينظر: التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: 816هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، ط/1، 1403هـ/1983م، (ص: 171).
- (4) (ينظر: الصاحح تاج اللغة، إسماعيل الجوهري، 1/364)، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي، 1/219، وتأج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني مرتضى الربيدي أبوالفيض، (ت: 1205هـ)، الناشر: دار الهدایة، (دون: ت، ط)، (383/6).
- (5) (أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت 483هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت، (دون: ت. ط)، (250/2).
- (6) (التعريفات للجرجاني، (ص: 56).
- (7) (معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت 911هـ)، تحقيق: د. محمد إبراهيم عبادة، الناشر: مكتبة الآداب، القاهرة، ط/1، سنة: 1424هـ/2004م، (ص: 69).
- (8) (ينظر: مقدمة في الهرميونطيقا، دافيد جاسبر، ترجمة: وجيه قانصو، الناشر: الدار العربية للعلوم، ناشرون، بيروت، ط/1، سنة: 1428هـ/2007م، (ص21)، تحت عنوان (النصوص والقراءة: القراءة والكتابة).
- (9) (السيميانة سيمياء سيائي تعريفها).
- (10) (الإبستمولوجيا: سيميائي تعريفها).
- (11) (القرآن الكريم من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني، محمد أركون، ترجمة: هاشم صالح، الناشر: دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ط/2، سنة: 2005م، (ص5).
- (12) (السيميانة هي العلامة التي يعرف بها الشيء وأصله الارتفاع، لأنه علامة رفعت للظهور ومنه السوم في البيع وهو زيادة في مقدار الثمن الارتفاع فيه عن الحدود ومنه الخف للرفع فيه بتحميل ماشيق، ومنه سوم الماشية إرسالها في المراعي، وورد أيضاً أن سوماً من سام أبله أي يسموها إذ أرسلها في المراعي معلمة. وعرفه كمال بابكر بأنه: (علم يدرس العلامة ومنظوماتها أي اللغات الطبيعية والاصطناعية، كما يدرس الخصائص التي تمتاز بها علاقة العلامة بمدلولاتها، أي تدرس علاقات العلامة والقواعد التي تربطها أيضاً). ينظر: المفهوم اللغوي والاصطلاحي للسيميانة عربياً، أحمد علي محمد، قسم اللغة العربية، كلية الآداب واللغات، جامعة بغداد، سنة: 2016م (ص: 248). ودراسة تحاليلية سيميائية، كمال بابكر، بمجلة الدراسات اللغوية، نيجيريا، العدد (10) ديسمبر، سنة: 2013، (ص29).
- (13) (الإبستمولوجيا: نظرية العلوم وفلسفة العلوم، وتعنى بدراسة مبادئ العلوم وفرضياتها ومناهجها ونتائجها دراسة نقية ترمي إلى إبراز بناها ومنظفتها وقيمتها الموضوعية، الانحراف العقدي في أدب الحداثة وفكرها «دراسة نقية شرعية»، د. سعيد بن ناصر الغامدي، الناشر: دار الأنجلوس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، السعودية، ط/1، سنة: 1424هـ/2003م، (ص133) هي علم المعرفة أو نظرية المعرفة بصفة عامة.
- (14) (مواقف إضافات وشهادات- كيف نتعامل مع التراث؟ الصورة التي تقدمها اللغة العربية لأهلها عن العالم ولأن العقلانية ضرورة، د. محمد عابد الجابري، الناشر: الكتاب الخامس عشر، ط/1، سنة: 2003م، (ص49).

- (21) أخرجه البخاري في صحيحه (89/ 6416) كتاب الرفاق باب: قول النبي -صلى الله عليه وسلم- كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل.
- (22) أخرجه البخاري في صحيحه (9/ 111) رقم: «7362» كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: (لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء).
- (23) أخرجه أحمد في مسنده، ط الرسالة، (22/ 468) رقم: «14631».
- (24) ينظر: محمد عابد الجابري، فهم القرآن الحكيم، الناشر: دار النشر المغربية الدار البيضاء، سنة 2008م، (1/ ص10).
- (25) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد، (ص87).
- (26) أخرجه البزار في مسنده البحر الزخار، (10/ 416) رقم: «4564»، والروياني في مسنده، (2/ 817) رقم: «250»، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، (2/ 2904) رقم: «2904»، كتاب التفسير من كتاب قراءات النبي -صلى الله عليه وسلم- مما لم يخرجاه وقد صح سنه، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط البخاري بعضه، وبعضاً على شرط مسلم، ولم يخرجاه)، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي: (رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح) في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، (7/ 151) رقم: «11575».
- (27) ينظر معجم علوم القرآن "حكم التكيس في قراءة القرآن" ، إبراهيم محمد الجرمي، الناشر: دار القلم، دمشق، ط/1، سنة: 1422هـ/ 2001م، (ص106)، وينظر: الدرر البهية من الفتاوى الكويتية "حكم ترتيب القرآن على خلاف الترتيب المصحفى" ، جمع وترتيب: وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت)، الناشر: إدارة الإفتاء بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت، ط/1، سنة: 1436هـ/ 2015م، (366/ 10).
- (28) مدخل إلى القرآن الكريم، الجزء الأول في التعريف بالقرآن، د. محمد عابد الجابري، الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط/1، سنة: 2006م، (ص 257- 258).
- (29) المرجع السابق نفس الصفحة.
- (30) ينظر: دراسات في علوم القرآن، د. محمد بكر إسماعيل (ت 1426هـ)، الناشر: دار المنار، بالقاهرة، ط/2، سنة: 1419هـ/ 1999م، (ص299) وبعدها.
- (31) ينظر: المعجزة الكبيرة القرآن، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت 1394هـ)، الناشر: دار الفكر العربي بيروت، (دون: ط، ت) (ص121)، وباحث في علوم القرآن، مناع بن خليل القطان (ت 1420هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط/3، سنة: 1421هـ/ 2000م، (ص316- 322).
- (32) مدخل إلى القرآن الكريم، الجزء الأول في التعريف بالقرآن، د. الجابري، (ص 258- 259).
- (33) أخرجه البخاري في صحيحه (4/ 167) رقم: «3445» كتاب الأنبياء، باب قول الله: {وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذْ اتَّبَعَتْ مِنْ أَهْلَهَا} [مريم: 16].
- (34) أخرجه البخاري في صحيحه (1/ 122) كتاب العلم، باب: ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم فيك علم إلى الله.
- (35) أخرجه أحمد في مسنده (5/ 379) رقم: «3390» حديث صحيح أصله في صحيح البخاري.
- (36) مدخل إلى القرآن الكريم، الجزء الأول في التعريف بالقرآن، د. الجابري، (ص 258- 259).
- (37) التراث والحداثة، د. محمد عابد الجابري، الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط/1، سنة: 1991م، (ص: 242). باختصار يسير جداً.
- (38) التراث والحداثة، د. محمد عابد الجابري، (ص: 243).
- (39) التراث والحداثة، د. محمد عابد الجابري، (ص: 244).

- (40) ينظر: معركة النص، فهد بن صالح العجلان، الناشر: مجلة البيان، الرياض، السعودية، سنة 1433هـ، (1/130).
- (41) المقصود بالنص هنا الكتاب والسنة النبوية المطهرة.
- (42) لأن الكتاب الكريم نص معجز منه قطعي الثبوت والدلالة معاً، ومنه قطعي الثبوت ظني الدلالة، والسنة المتواترة كذلك داخلة في قطعية الثبوت والدلالة لكن متواتر السنة قليل، وأما القراءات الأحادية فهي أكثر أخبار السنة فهي من أخبار الأحاديث المشهورة منها ظنية الثبوت، ومنها ما هو قطعي الدلالة، ومنها ما هو ظني، لذلك سيأتي النص مرة أخرى في جانب (المتغيرات) لوقوع الاختلاف بين العلماء في دلالته سواء بالنص، أو الظاهر، أو الخفي، أو المشكل، أو المبهم، أو المؤول أو غير ذلك.
- (43) والمقصود بالاستدلال هنا ما اختلف أهل الفقه والأصول في الاستدلال به على حكم شرعي من المصالح المرسلة والعرف والإباحة الأصلية والبراءة الأصلية وغير ذلك فبناء على الاختلاف فيها كانت من المتغيرات.
- (44) التفسير الكبير، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازى خطيب الري أبو عبدالله (ت 606هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/3، سنة: 1420هـ، (10/115).
- (45) إن في مبحث (تعريف القرآن) يجعلنا ندرك ذلك يقيناً؛ لأن الإعجاز من الخصائص الذاتية ل القرآن الكريم. (الباحث).
- (46) المحسول في أصول الفقه، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعاذري الإشبيلي المالكي (ت 543هـ)، تحقيق: حسين علي اليدري، وسعيد فودة، الناشر: دار البيارق، عمان، ط/1، سنة: 1420هـ/1999م، (ص146).
- (47) تقرير الاستئذان في تفسير الاجتهاد، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت 911هـ)، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الدعوة، الإسكندرية، ط/1، سنة: 1403هـ، (ص33).
- (48) تشنيف المسامع بجمع الجواب لاتاج الدين السبكي، محمد بن عبد الله بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت 794هـ)، دراسة وتحقيق: د. سيد عبد العزيز، د. عبد الله رباعي، الناشر: مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، ط/1، سنة: 1418هـ/1998م، (4/616).
- (49) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ) تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، القاهرة، سنة: 1388هـ/1968م.